

Distr.: General  
20 July 2012  
Arabic  
Original: English

الجمعية  
المجلس



الدورة الثامنة عشرة

كينغستون، جامايكا

١٦-٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

### تقرير لجنة المالية

١ - عقدت لجنة المالية، خلال الدورة الثامنة عشرة للسلطة الدولية لقاع البحار، ستة اجتماعات في الفترة من ١٦ إلى ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢. وانتخبت اللجنة أولاف مايكلوبست رئيسا ودانكن لافي نائبا للرئيس.

#### أولا - جدول الأعمال

٢ - ناقشت اللجنة جدول أعمالها الوارد في الوثيقة ISBA/18/FC/L.1 وأقرته.

#### ثانيا - تدابير تحقيق الوفورات في التكاليف والكفاءة

٣ - أحاطت اللجنة علما بالتقرير المتعلق بتدابير توفير التكاليف التي نفذها الأمين العام (ISBA/18/FC/4)، وأثنت عليه لما اتخذته من خطوات ترمي إلى التشجيع على زيادة الكفاءة والمساءلة والتقليل، إلى أقصى حد ممكن، من الزيادات في النفقات الإدارية. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يواصل بذل هذه الجهود للحد من النفقات وأن يصدر تقريرا ماثلا في العام المقبل.

#### ثالثا - تقرير مراجعة الحسابات المتعلق بمالية السلطة الدولية لقاع البحار لعام ٢٠١١

٤ - نظرت اللجنة في تقرير شركة برايس ووترهاوس كوبرز (PricewaterhouseCoopers) بشأن مراجعة حسابات السلطة لعام ٢٠١١. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير ورأي مراجعي الحسابات الذي يفيد بأن البيانات المالية للسلطة عرّضت بجملاء،



من جميع النواحي المادية، الوضع المالي للسلطة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وأدائها المالي والتدفقات النقدية لذلك العام، وفقاً لمعايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة.

٥ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يستفسر مراجعي الحسابات الذين قد يودون مراجعة حسابات السلطة في السنوات اللاحقة عن الكيفية التي يقترحون أن تُجرى بها مراجعة الضوابط الداخلية المعمول بها حالياً.

#### رابعاً - حالة صندوق الهبات وصندوق التبرعات الاستثماري للسلطة الدولية لقاع البحار

٦ - أحاطت اللجنة علماً برصيد صندوق الهبات وقدره ٣ ٣٨٧ ٠٣٨ دولاراً في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢، بما في ذلك الفائدة المتراكمة وقدرها ٢ ٣٥٧ دولاراً التي من المزمع استخدامها لدعم مشاركة العلماء من البلدان النامية في البرامج المعتمدة.

٧ - وأعربت اللجنة عن امتنانها لحكومة المكسيك لتبرعها بمبلغ ٢ ٥٠٠ دولار المقدم في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ولحكومة اليابان لتبرعها بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار المقدم في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ولحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لتبرعها بمبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار المقدم في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى صندوق الهبات.

٨ - وأحاطت اللجنة علماً برصيد صندوق التبرعات الاستثماري البالغ ١٦ ٨٣٣ دولاراً في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٢.

٩ - وأعربت اللجنة عن امتنانها لحكومة المملكة المتحدة لتبرعها بمبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار المقدم في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ولحكومة الصين لتبرعها بمبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار المقدم في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢، وللسيد دانكن لاكي لتبرعه بمبلغ ٦٢٢ دولاراً المقدم في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى التبرعات الاستثماري.

#### خامساً - استثمار رأسمال صندوق الهبات

١٠ - أحاطت اللجنة علماً، مع الارتياح، بأنه في ضوء ارتفاع أسعار الفائدة التي يقدمها مصرف نوبا سكوشا جاماكا المحدود، سوف يستثمر الأمين العام رأسمال صندوق الهبات في هذا المصرف في ودائع لأجل قصيرة المدة بدولار الولايات المتحدة.

١١ - وطلبت اللجنة أن يعد الأمين العام تقريراً لاجتماعها المقرر عقده في عام ٢٠١٣، عن المصارف التي يحتفظ بأموال السلطة فيها.

## سادسا - صندوق رأس المال المتداول

١٢ - أحاطت اللجنة علما بوضع صندوق رأس المال المتداول في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢، ويشمل سلفا قدرها ٥٣٣ ٤٩٨ دولار من أصل سقف يبلغ ٥٦٠ ٠٠٠ دولار.

## سابعا - حالة الرسوم المدفوعة لمعالجة طلبات الموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف والمسائل ذات الصلة

١٣ - أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمين العام (ISBA/18/FC/5) عن حالة الرسوم المدفوعة لمعالجة طلبات الموافقة على خطط العمل للاستكشاف والمسائل ذات الصلة من جانب مقدمي طلبات الحصول على العقود في عام ٢٠١١. كما لاحظت أن المستوى الحالي للرسوم المتعلقة بالعقيدات المتعددة الفلزات لا يغطي التكلفة الفعلية المتكبدة في معالجة هذه الطلبات. وعلاوة على ذلك، أشارت اللجنة إلى أن الصندوق الإداري العام يتحمل بالكامل، حاليا، تكاليف إدارة العقود المبرمة بين السلطة والمتعاقد والإشراف على هذه العقود.

١٤ - ولاحظت اللجنة أنه، وفقا للبند ٧-١ من النظام المالي، يصنف رصيد الرسوم المدفوعة من مقدمي طلبات الحصول على الموافقة على خطط العمل في عام ٢٠١١، إلى جانب الفائدة المستحقة عنها، كإيرادات متنوعة. كما أحاطت علما بالمادة ١٣ من المرفق الثالث لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، بالاقتراح مع الفقرة ٣ من الفرع ٨ من الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (انظر قرار الجمعية ٤٨/٢٦٣، المرفق)، التي تنص على أن يستعرض المجلس رسوم معالجة الطلبات من وقت لآخر.

١٥ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم، في اجتماعها المقبل في عام ٢٠١٣، تقريرا عن التدابير الممكن اتخاذها لضمان ألا تتحمل الدول الأعضاء تكاليف إدارة العقود المبرمة بين السلطة والمتعاقدين والإشراف على هذه العقود.

١٦ - وقد بدأت اللجنة دراسة ترمي إلى أن يُوصف ويحصر على نحو أفضل، في وثيقة الميزانية، استخدام رسوم معالجة طلبات الحصول على الموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف. وستواصل اللجنة هذه الدراسة خلال اجتماعها المقبل بهدف التوصل إلى عرض أكثر شفافية لاستخدام هذه الرسوم.

١٧ - وتوصي لجنة المالية مجلس السلطة الدولية لقاع البحار وجمعيتها بما يلي:

(أ) الإذن للأمين العام باستخدام هذه الإيرادات المتنوعة بالقدر اللازم لتغطية النفقات المتكبدة في الفترة المالية ٢٠١١-٢٠١٢، نتيجة لمعالجة خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف؛

(ب) تنقيح المستوى الحالي من الرسوم المدفوعة عن معالجة طلبات الموافقة على خطط عمل استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات (المادة ١٩ (٢))، من نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة) لتصبح ٥٠٠.٠٠٠ دولار من أجل ضمان أن تعكس هذه الرسوم التكاليف الفعلية المتكبدة في معالجة هذه الطلبات.

#### ثامنا - أداء الميزانية

١٨ - أعربت اللجنة عن تقديرها للأمين العام على تقريره المتعلق بتنفيذ الميزانية المقدم إلى اللجنة وأحاطت علما بمستوى الإنفاق الزائد الذي يعزى إلى معالجة طلبات الموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف في عام ٢٠١١.

#### تاسعا - اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٩ - أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمين العام عن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (ISBA/18/FC/3).

٢٠ - ولأسباب تتعلق بالميزانية، وافقت اللجنة على أن يجري النظر في اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام خلال عملية الميزانية المقبلة.

#### عاشرا - النظام الموحد للأمم المتحدة

٢١ - أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمين العام عن موقف السلطة في ما يتعلق بمشاركتها في النظام الموحد للأمم المتحدة (ISBA/18/FC/2/Rev.1).

٢٢ - وتوصي لجنة المالية مجلس السلطة الدولية لقاع البحار وجمعيتها بأن يُطلب إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات اللازمة باسم السلطة للاشتراك في النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية اعتبارا من عام ٢٠١٣.

#### حادي عشر - ميزانية الفترة المالية ٢٠١٣-٢٠١٤

٢٣ - نظرت اللجنة في الميزانية المقترحة للسلطة الدولية لقاع البحار للفترة المالية ٢٠١٣-٢٠١٤ (ISBA/18/A/3-ISBA/18/C/7) وقدرها ١٠٠ ٥٠٢ ١٦ دولار، أي بزيادة ٢٦,٨ في المائة عن مبلغ فترة السنتين السابقة. وعند دراسة الميزانية، نظرت اللجنة في الزيادة

في عمل السلطة والظروف الاقتصادية العالمية الراهنة، والزيادة العامة في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ ومعدلات التضخم السائدة. ونظرت اللجنة أيضا في الزيادات المقترحة في التكاليف المتصلة بالموظفين، والخبراء الاستشاريين، وحلقات العمل المخصصة، ومستودع البيانات المركزي، والسفر الرسمي، والاتصالات، والطباعة الخارجية، واقتناء الأثاث والمعدات، والخدمات المتنوعة، وتكنولوجيا المعلومات، وإدارة المباني، وخدمات المؤتمرات. ونظرت أيضا في إضافة بندين جديدين للميزانية، وفي النظام الموحد للأمم المتحدة، وتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٢٤ - وبعد المناقشات التي دارت في اللجنة، نقح الأمين العام الميزانية المقترحة. وقررت اللجنة أن توصي بالموافقة على الميزانية المنقحة للفترة المالية ٢٠١٣-٢٠١٤ البالغة ٩٤٨ ٣١٢ ١٤ دولارا على النحو الوارد في المرفق الأول من هذا التقرير. وتعكس الميزانية المنقحة زيادة قدرها ٩,٩٧ مقارنة بالمبلغ المعتمد لفترة السنتين السابقة.

٢٥ - وقررت اللجنة أيضا أن توصي بأن يُؤذن للأمين العام، في ما يتعلق بميزانية الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤، بأن ينقل بين أبواب الاعتمادات ما لا يتجاوز ٢٠ في المائة من المبلغ في كل باب. وترد تفاصيل الميزانية المعتمدة في المرفق الأول لهذا التقرير.

٢٦ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى اجتماعها في عام ٢٠١٣ عن إمكانية قيام وحدة التفتيش المشتركة أو لجنة الخدمة المدنية الدولية بإعداد تقرير عن مستوى ملاك الموظفين في السلطة، وترجيح الوظائف الثابتة الحالية وهيكلها، والموازنة بين استخدام الخبراء الاستشاريين والتعيين في وظائف ثابتة.

## ثاني عشر - جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤

٢٧ - توصي لجنة المالية، تمشيا مع المادة ١٦٠ (٢) (هـ) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بأن يستند جدول الأنصبة المقررة في ما يتعلق بالميزانية الإدارية للسلطة الدولية لقطاع البحار لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ إلى جدول الأنصبة المقررة المستخدم للميزانية العادية للأمم المتحدة لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، مع مراعاة حد أعلى للأنصبة المقررة نسبته ٢٢ في المائة وحد أدنى لها نسبته ٠,٠١ في المائة. وترد في المرفق الثاني الأنصبة المقررة الإرشادية لعام ٢٠١٣.

### ثالث عشر - مسائل أخرى

٢٨ - أعربت اللجنة عن قلقها إزاء الاشتراكات غير المدفوعة من الأعضاء عن الفترات السابقة (١٩٩٨-٢٠١٢) وقدرها ٩٧٢ ٢٤٦ دولارا وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل، في إطار سلطته التقديرية، بذل جهوده لاسترداد تلك المبالغ.

### رابع عشر - توصيات لجنة المالية

٢٩ - في ضوء ما سبق، توصي لجنة المالية مجلس السلطة وجمعيتها بما يلي:

(أ) اعتماد ميزانية للفترة المالية ٢٠١٣-٢٠١٤، مقدارها ٩٤٨ ٣١٢ ١٤ دولارا، حسبما اقترحه الأمين العام؛

(ب) الإذن للأمين العام بتحديد جدول الأنصبة المقررة لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٤ استنادا إلى الجدول المستخدم لنفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، مع مراعاة أن يكون المعدل الأقصى للأنصبة هو ٢٢ في المائة والمعدل الأدنى هو ٠,٠١ في المائة؛

(ج) الإذن للأمين العام، لكل من عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، بأن ينقل فيما بين أبواب الاعتمادات نسبة تصل إلى ٢٠ في المائة من مبلغ كل باب؛

(د) حث أعضاء السلطة على دفع أنصبتهم المقررة إلى الميزانية في حينها وبالكامل؛

(هـ) مناشدة أعضاء السلطة دفع اشتراكهم غير المدفوعة إلى ميزانية السلطة من السنوات السابقة في أقرب وقت ممكن، والطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في إطار سلطته التقديرية، جهوده لاسترداد تلك المبالغ؛

(و) تشجيع الأعضاء بقوة على تقديم التبرعات إلى صندوق الهبات وصندوق التبرعات الاستئماني التابعين للسلطة؛

(ز) الطلب إلى الأمين العام أن يتخذ باسم السلطة الخطوات اللازمة للاشتراك في النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية اعتبارا من عام ٢٠١٣؛

(ح) الإذن للأمين العام باستخدام الإيرادات المتنوعة المشار إليها في الفقرة ١٤ من تقرير لجنة المالية بالقدر اللازم لتغطية النفقات المتكبدة في الفترة المالية ٢٠١١-٢٠١٢ نتيجة لمعالجة خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف؛

(ط) تنقيح المستوى الحالي للرسوم المدفوعة عن معالجة طلبات الموافقة على خطط عمل استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات (المادة ١٩(٢))، من نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة) لتصبح ٥٠٠.٠٠٠ دولار من أجل ضمان أن تعكس هذه الرسوم التكاليف الفعلية المتكبدة في معالجة هذه الطلبات.

## المرفق الأول

## احتياجات الميزانية والإيرادات والنفقات للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤

## موجز احتياجات الميزانية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع للفترة ٢٠١٤-٢٠١٣	المعمدة للفترة/لعام			
	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢/٢٠١١	
الجزء ١ - النفقات الإدارية للأمانة				
الباب ١				
٦٠٢٣,٦	٣٠١١,٨	٣٠١١,٨	٥٦٨٣,٢	الوظائف الثابتة
٣٠,٠	١٥,٢	١٤,٨	٣٠,٠	المساعدة المؤقتة العامة
٣١,٦	١٥,٨	١٥,٨	٤٥,٣	العمل الإضافي
١٩٠,٠	٩٧,٥	٩٢,٥	١٥٠,٠	الخبراء الاستشاريون
١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	١٠٠,٠	الترويج لإجراء البحوث العلمية البحرية وتشجيعها
٤٥٠,٩	٢٤٤,٠	٢٠٦,٩	٣٢٠,٠	أفرقة الخبراء المخصصة
١٣٠,٠	٦٠,٠	٧٠,٠	٧٠,٠	مستودع البيانات المركزي
٠,٠	٠,٠	٠,٠	١٥٠,٠	النموذج الجيولوجي
٢٧٠٦,٣	١٣٦٢,٩	١٣٤٣,٤	٢٥٥١,٩	التكاليف العامة للموظفين
٩٦٦٢,٤	٤٨٥٧,٢	٤٨٠٥,٢	٩١٠٠,٤	المجموع الفرعي
٣٢٥,١	١٦٤,٩	١٦٠,٢	٢٩٥,٦	الباب ٢ - السفر الرسمي
٣٢٥,١	١٦٤,٩	١٦٠,٢	٢٩٥,٦	المجموع الفرعي
الباب ٣				
١٦٠,١	٨١,٣	٧٨,٨	١٤٥,٦	الاتصالات
١٠٠,٠	٥٠,١	٤٩,٩	١٠٠,٠	الطباعة الخارجية
٥٢,١	٢٦,١	٢٦,١	٥٢,١	التدريب
١٠٠,٠	٥٠,٨	٤٩,٢	١٠٠,٠	تزويد المكتبة بالكتب
٢٢,٠	١١,٠	١١,٠	٢٢,٠	الضيافة الرسمية
٦٠,٩	٣٠,٣	٣٠,٦	٥٦,٧	اقتناء الأثاث والمعدات
٢٣,٠	١١,٧	١١,٣	٢٣,٠	استئجار وصيانة الأثاث والمعدات
٨٠,٣	٤٠,٨	٣٩,٥	٨٠,٣	اللوازم والمواد
١٠٩,٦	٥٥,٦	٥٤,٠	٨٤,٢	خدمات متنوعة

المجموع للفترة	المعتمدة للفترة/للعام			
	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢/٢٠١١	
١٢٠,٩	٧٢,٢	٤٨,٧	٨٠,٩	تكنولوجيا المعلومات
٣٤,٦	١٧,٣	١٧,٣	٣٤,٦	رسوم مراجعة الحسابات
١٦٦,٠	٨٣,٠	٨٣,٠	٠,٠	النظام الموحد للأمم المتحدة
١٠٢٩,٦	٥٣٠,٢	٤٩٩,٤	٧٧٩,٤	المجموع الفرعي
٧٧٦,٩	٣٩٤,٢	٣٨٢,٧	٧٤٩,٣	الباب ٤ - إدارة المباني
٧٧٦,٩	٣٩٤,٢	٣٨٢,٧	٧٤٩,٣	المجموع الفرعي
١١٧٩٤,٠	٥٩٤٦,٥	٥٨٤٧,٥	١٠٩٢٤,٧	المجموع الفرعي، الجزء ١
٢٥١٨,٩	١٢٧٦,١	١٢٤٢,٨	٢٠٩٠,٠	الجزء ٢ - تكاليف خدمة مؤتمرات السلطة
٢٥١٨,٩	١٢٧٦,١	١٢٤٢,٨	٢٠٩٠,٠	المجموع الفرعي، الجزء ٢
١٤٣١٢,٩	٧٢٢٢,٦	٧٠٩٠,٣	١٣٠١٤,٧	مجموع الميزانية الإدارية

### الإيرادات

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٤ ٣١٢ ٩٤٨

التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء

إيرادات متنوعة<sup>(أ)</sup>

١٤ ٣١٢ ٩٤٨

المجموع

### النفقات

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٤ ٣١٢ ٩٤٨

احتياجات الميزانية

١٤ ٣١٢ ٩٤٨

المجموع

(أ) تصنف الرسوم المدفوعة من مقدمي طلبات الحصول على الموافقة على خطط العمل، إلى جانب الفائدة المستحقة عنها، وفقا للبند ٧-١ من النظام المالي، كإيرادات متنوعة لحساب الصندوق الإداري العام وتستخدم لتغطية التكاليف المتكبدة في معالجة هذه الطلبات، مثل خدمات المؤتمرات وتكاليف الموظفين. وبالتالي، تجري موازنة الإنفاق الزائد في فرادى البنود المستقلة بتخصيص أموال إضافية في جانب الإيرادات.

## المرفق الثاني

الأنصبة المقررة الإرشادية لعام ٢٠١٣<sup>(١)</sup>

المبلغ	الأنصبة المقررة من السلطة الدولية لقاع البحار (النسبة المئوية)	الأنصبة المقررة من الأمم المتحدة (النسبة المئوية)	
(بدولارات الولايات المتحدة)			
١٤٩ ٢١٥	٢,١١٥	١,٦٠٢	الاتحاد الروسي
٢٦ ٧٣٢	٠,٣٧٩	٠,٢٨٧	الأرجنتين
١ ٣٠٤	٠,٠١٨	٠,٠١٤	الأردن
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٥	أرمينيا
٢٩٥ ٩١٥	٤,١٩٤	٣,١٧٧	إسبانيا
١٨٠ ٠٤٥	٢,٥٥١	١,٩٣٣	أستراليا
٣ ٧٢٦	٠,٠٥٣	٠,٠٤٠	إستونيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠١٠	ألبانيا
٧٤٦ ٨٢٠	١٠,٥٨٣	٨,٠١٨	ألمانيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	أنتيغوا وبربودا
٢٢ ١٦٨	٠,٣١٤	٠,٢٣٨	إندونيسيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠١٠	أنغولا
٢ ٥١٥	٠,٠٣٦	٠,٠٢٧	أوروغواي
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	أوغندا
٨ ١٠٣	٠,١١٥	٠,٠٨٧	أوكرانيا
٤٦ ٣٨٥	٠,٦٥٧	٠,٤٩٨	أيرلندا
٣ ٩١٢	٠,٠٥٥	٠,٠٤٢	أيسلندا
٤٦٥ ٦٢١	٦,٥٩٨	٤,٩٩٩	إيطاليا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	بابوا غينيا الجديدة
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٧	باراغواي
٧ ٦٣٨	٠,١٠٨	٠,٠٨٢	باكستان
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	بالاو
٣ ٦٣٣	٠,٠٥١	٠,٠٣٩	البحرين
١٥٠ ٠٥٣	٢,١٢٦	١,٦١١	البرازيل
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٨	بربادوس
٤٧ ٥٩٦	٠,٦٧٥	٠,٥١١	البرتغال
٢ ٦٠٨	٠,٠٣٧	٠,٠٢٨	بروني دار السلام
١٠٠ ١٢٩	١,٤١٩	١,٠٧٥	بلجيكا

المبلغ	الأنصبة المقررة من السلطة الدولية لقاع البحار	الأنصبة المقررة من الأمم المتحدة	
(بدولارات الولايات المتحدة)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	
٣ ٥٣٩	٠,٠٥٠	٠,٠٣٨	بلغاريا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	بليز
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠١٠	بنغلاديش
٢ ٠٤٩	٠,٠٢٩	٠,٠٢٢	بنما
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	بنن
١ ٦٧٧	٠,٠٢٤	٠,٠١٨	بوتسوانا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	بور كينا فاسو
٣٠٤	٠,٠١٨	٠,٠١٤	البوسنة والهرسك
٧٧ ١٢٢	١,٠٩٣	٠,٨٢٨	بولندا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٧	بوليفيا
٣ ٩١٢	٠,٠٥٥	٠,٠٤٢	بيلاروس
١٩ ٤٦٧	٠,٢٧٦	٠,٢٠٩	تايلند
٤ ٠٩٨	٠,٠٥٨	٠,٠٤٤	ترينيداد وتوباغو
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	تشاد
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	توغو
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	توفالو
٢ ٧٩٤	٠,٠٤٠	٠,٠٣٠	تونس
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	تونغا
١ ٣٠٤	٠,٠١٨	٠,٠١٤	جامايكا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٤	الجزيل الأسود
١١ ٩٢٢	٠,١٦٩	٠,١٢٨	الجزائر
١ ٦٧٧	٠,٠٢٤	٠,٠١٨	جزر البهاما
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	جزر القمر
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	جزر الملديف
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	جزر سليمان
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	جزر مارشال
٣٢ ٥٠٧	٠,٤٦١	٠,٣٤٩	الجمهورية التشيكية
٣ ٩١٢	٠,٠٥٥	٠,٠٤٢	الجمهورية الدومينيكية
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٨	جمهورية تنزانيا المتحدة
٢١٠ ٥٠٣	٢,٩٨٣	٢,٢٦٠	جمهورية كوريا

المبلغ	الأنصبة المقررة من السلطة الدولية لقاع البحار	الأنصبة المقررة من الأمم المتحدة	
(بدولارات الولايات المتحدة)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٧	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
٣٥ ٨٦٠	٠,٥٠٨	٠,٣٨٥	جنوب أفريقيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	جورجيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	جيبوتي
٦٨ ٥٥٣	٠,٩٧١	٠,٧٣٦	الدانرك
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	دومينيكا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	الرأس الأخضر
١٦ ٤٨٦	٠,٢٣٤	٠,١٧٧	رومانيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٤	زامبيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	زمبابوي
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	ساموا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	سان تومي وبرينسيبي
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	سان فنسنت وجزر غرينادين
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	سانت كيتس ونيفس
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	سانت لوسيا
١ ٧٧٠	٠,٠٢٥	٠,٠١٩	سري لانكا
١٣ ٢٢٦	٠,١٨٧	٠,١٤٢	سلوفاكيا
٩ ٥٩٤	٠,١٣٦	٠,١٠٣	سلوفينيا
٣١ ٢٠٣	٠,٤٤٢	٠,٣٣٥	سنغافورة
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	السنغال
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠١٠	السودان
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	سورينام
٩٩ ١٠٤	١,٤٠٤	١,٠٦٤	السويد
١٠٥ ٢٥١	١,٤٩٢	١,١٣٠	سويسرا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	سيراليون
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	سيشيل
٢١ ٩٨٢	٠,٣١٢	٠,٢٣٦	شيلي
٣ ٤٤٦	٠,٠٤٩	٠,٠٣٧	صربيا

المبلغ	الأنصبة المقررة من السلطة الدولية لقاع البحار	الأنصبة المقررة من الأمم المتحدة	
(بدولارات الولايات المتحدة)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	الصومال
٢٩٧ ٠٣٣	٤,٢٠٩	٣,١٨٩	الصين
١ ٨٦٣	٠,٠٢٦	٠,٠٢٠	العراق
٨ ٠١٠	٠,١١٤	٠,٠٨٦	عمان
١ ٣٠٤	٠,٠١٨	٠,٠١٤	غايون
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	غامبيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	غانا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	غرينادا
٢ ٦٠٨	٠,٠٣٧	٠,٠٢٨	غواتيمالا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	غيانا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	غينيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	غينيا - بيساو
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٨	غينيا الاستوائية
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	فانواتو
٥٧٠ ٣١٤	٨,٠٨٢	٦,١٢٣	فرنسا
٨ ٣٨٣	٠,١١٩	٠,٠٩٠	الفلبين
٥٢ ٧١٩	٠,٧٤٧	٠,٥٦٦	فنلندا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٤	فيجي
٣ ٠٧٤	٠,٠٤٤	٠,٠٣٣	فييت نام
٤ ٢٨٥	٠,٠٦١	٠,٠٤٦	قبرص
١٢ ٥٧٤	٠,١٧٨	٠,١٣٥	قطر
١ ٠٢٥	٠,٠١٥	٠,٠١١	الكاميرون
٩ ٠٣٥	٠,١٢٨	٠,٠٩٧	كرواتيا
٢٩٨ ٧٠٩	٤,٢٣٣	٣,٢٠٧	كندا
٦ ٦١٣	٠,٠٩٤	٠,٠٧١	كوبا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠١٠	كوت ديفوار
٣ ١٦٧	٠,٠٤٥	٠,٠٣٤	كوستاريكا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	الكونغو
٢٤ ٤٩٧	٠,٣٤٧	٠,٢٦٣	الكويت
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	كيريباس
١ ١١٨	٠,٠١٦	٠,٠١٢	كينيا

المبلغ	الأنصبة المقررة من السلطة الدولية لقاع البحار	الأنصبة المقررة من الأمم المتحدة	
(بدولارات الولايات المتحدة)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	
٣ ٥٣٩	٠,٠٥٠	٠,٠٣٨	لاتفيا
٣ ٠٧٤	٠,٠٤٤	٠,٠٣٣	لبنان
٨ ٣٨٣	٠,١١٩	٠,٠٩٠	لكسمبرغ
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	ليبيريا
٦ ٠٥٤	٠,٠٨٦	٠,٠٦٥	ليتوانيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	ليسوتو
١ ٥٨٣	٠,٠٢٢	٠,٠١٧	مالطة
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	مالي
٢٣ ٥٦٥	٠,٣٣٤	٠,٢٥٣	ماليزيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	مدغشقر
٨ ٧٥٥	٠,١٢٤	٠,٠٩٤	مصر
٥ ٤٠٢	٠,٠٧٧	٠,٠٥٨	المغرب
٢١٩ ٤٤٥	٣,١١٠	٢,٣٥٦	المكسيك
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	ملاوي
٧٧ ٣٠٩	١,٠٩٦	٠,٨٣٠	المملكة العربية السعودية
٦١٥ ١١٦	٨,٧١٧	٦,٦٠٤	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	منغوليا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	موريتانيا
١ ٠٢٥	٠,٠١٥	٠,٠١١	موريشيوس
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	موزامبيق
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٢	مولدوفا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	موناكو
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	ميانمار
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٨	ناميبيا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	ناورو
٨١ ١٢٧	١,١٥٠	٠,٨٧١	النرويج
٧٩ ٢٦٥	١,١٢٣	٠,٨٥١	النمسا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	نيبال
٧ ٢٦٥	٠,١٠٣	٠,٠٧٨	نيجيريا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	نيكاراغوا

المبلغ	الأنصبة المقررة من السلطة الدولية لقاع البحار	الأنصبة المقررة من الأمم المتحدة	
(بدولارات الولايات المتحدة)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	
٢٥ ٤٢٨	٠,٣٦٠	٠,٢٧٣	نيوزيلندا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٣	هايتي
٤٩ ٧٣٨	٠,٧٠٥	٠,٥٣٤	الهند
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٨	هندوراس
٢٧ ١٠٥	٠,٣٨٤	٠,٢٩١	هنغاريا
١٧٢ ٧٨٠	٢,٤٤٩	١,٨٥٥	هولندا
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠١	ولايات ميكرونيزيا الموحدة
١ ١٦٧ ٠٨١	١٦,٥٣٩	١٢,٥٣٠	اليابان
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠١٠	اليمن
٦٤ ٣٦٢	٠,٩١٢	٠,٦٩١	اليونان
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٠	جزر كوك
٧٠٦	٠,٠١٠	٠,٠٠٠	نيوي
<b>٧ ٠٥٦ ٤٧٤</b>	<b>١٠٠,٠٠</b>	<b>٧٥,٤٣</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
١٠٠ ٠٠٠			الاتحاد الأوروبي <sup>(ب)</sup>
<b>٧ ١٥٦ ٤٧٤</b>			<b>المجموع</b>

(أ) استنادا إلى جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة لعام ٢٠١١.

(ب) تستعرضه وتحدده السلطة من وقت لآخر، مع مراعاة المبلغ الإجمالي للميزانية.

## المرفق الثالث

## جدول ملاك موظفي أمانة السلطة الدولية لقاع البحار

اللقب الوظيفي	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة
<b>مكتب الأمين العام</b>		
الأمين العام	١ (و أ ع)	
موظف مراسم معاون	١ (ف-٢)	
مساعد تنفيذي		١
مساعد لشؤون المراسم/إداري		١
مساعد إداري (مكتب نيويورك)		١
<b>مكتب الشؤون القانونية</b>		
مستشار قانوني/نائب للأمين العام	١ (مد-٢)	
موظف قانوني أقدم	١ (ف-٥)	
موظف قانوني	١ (ف-٤)	
موظف قانوني <sup>(أ)</sup>	١ (ف-٤)	
أمين مكتبة	١ (ف-٣)	
مساعد إداري		١
مساعد إداري <sup>(ب)</sup>		١
<b>مكتب الموارد والرصد البيئي</b>		
رئيس مكتب الموارد والرصد البيئي	١ (مد-١)	
موظف أقدم للشؤون العلمية	١ (ف-٥)	
موظف للشؤون العلمية (جيولوجي بحري)	١ (ف-٥)	
موظف للشؤون العلمية (أخصائي جيولوجيا بحرية)	١ (ف-٤)	
موظف للشؤون العلمية (خبير اقتصادي في المعادن) <sup>(ج)</sup>	١ (ف-٤)	
موظف للشؤون العلمية (نظام المعلومات الجغرافية)	١ (ف-٣)	
مساعد للشؤون العلمية البحرية		١
موظف لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١ (ف-٤)	
مدير مواقع شبكية/موظف للمنشورات	١ (ف-٣)	
مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات		١
<b>مكتب الإدارة والتنظيم</b>		
موظف تنفيذي	١ (ف-٥)	
مساعد إداري		١
موظف للميزانية/الرقابة الداخلية	١ (ف-٤)	

اللقب الوظيفي	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة
موظف للشؤون المالية	١ (ف-٤)	
موظف للموارد بشرية	١ (ف-٣)	
مساعد للموارد البشرية		١
مساعد لشؤون المشتريات		١
مساعد لشؤون الميزانية والخزائنة		١
مساعد للشؤون المالية		١
ضابط أمن أقدم	١ (ف-٢)	
ضابط أمن		٢
سائق		٣
<b>المجموع</b>	<b>٢٠</b>	<b>١٧</b>

(أ) وظائف جديدة موصى بها.

(ب) استعادة وظيفة من بين وظيفتين مجمدتين من فئة موظفي الخدمات العامة.

(ج) مقابل وظيفة برتبة ف-٤ لموظف للشؤون العلمية (إحصائي جيولوجي).